

<p>نموذج طلب ترخيص مستودع خاص بالدرجات النارية QPM-118-01-04</p>		<p>وزارة المالية دائرة الجمارك الأردنية</p>
--	---	---

"نموذج طلب ترخيص مستودع خاص بالدرجات النارية"

			اسم المؤسسة/الشركة
			الاسم التجاري للمؤسسة/ الشركة
			اسم الصنف الاصناف التي تُعتبر المؤسسة/ الشركة وكيلها في المملكة الاردنية الهاشمية
عنوان الموقع المطلوب ترخيصه مستودعا خاصا بالدرجات النارية:			
	الشارع		المدينة
	رقم الحوض		الحوض
	المساحة		رقم قطعة الأرض
هل لديك ترخيص مستودع خاص سابق <input type="checkbox"/> لا <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/>			
الوثائق الواجب ارفاقها (اصلية):			
1- السجل التجاري للمؤسسة/ الشركة/ 2- شهادة تسجيل الاسم التجاري/3- سند تسجيل للموقع/4- مخطط اراضي للموقع			
5- مخطط موقع تنظيمي/6- عقد ايجار مصدق اصولا في حال كان الموقع مستأجرا/7- رخصة مهن للموقع			
8- شهادة وكيل صنف صادرة عن وزارة الصناعة والتجارة.			
لاستعمال دائرة الجمارك			
		رمز المستودع الخاص على نظام الأسيكودا العالمي	
	العدد المسموح بإدخاله	مساحة المستودع	
		بدل الخدمات السنوي المتحقق على الموقع	

*شروط ترخيص المستودعات الخاصة بالدرجات النارية:

أولاً: أن يكون المتقدم لطلب ترخيص مستودع خاص بالدرجات النارية وكيلا لصنف درجات نارية.

ثانياً: يُشترط لترخيص المستودع الخاص لغايات تخزين وعرض الدرجات النارية ما يلي:-

- 1- أن يكون المستودع معدا اعدادا خاصا لتخزين وعرض الدرجات النارية الجديدة.
- 2- أن لا تقل المساحة المطلوب ترخيصها عن (50) م².
- 3- يُحدد عدد الدرجات النارية المسموح بادخالها للمستودع الخاص حسب مساحته وبواقع (5) م² لكل درجة نارية.
- 4- ابراز التراخيص والوثائق اللازمة من الجهات الرسمية والتي تبين اسم المالك والاسم التجاري، الموقع ، المساحة والغاية من الاستخدام.
- 5- أن يتوفر بالمستودع شروط السلامة والأمان بشكل يضمن عدم العبث بالدرجات النارية المودعة فيه .
- 6- تقديم بوليصة تأمين للدرجات النارية المودعة تشمل كافة الأخطار .
- 7- تقديم تعهد لضمان الالتزام بكافة الأحكام والشروط والإجراءات الخاصة بالمستودعات الخاصة وفق التشريعات الجمركية النافذة.

ثالثاً: يتوجب مراعاة الأحكام التالية في المستودعات الخاصة بالدرجات النارية:

- 1- يتوجب تنظيم بيانات ايداع بوندد بالدرجات النارية المدخلة الى المستودع الخاص في المراكز الجمركية ذات العلاقة وتنظيم بيانات اخراج بوندد بالدرجات النارية المخرجه وحسب الغاية من اخراجها عن طريق جمرک عمان .
- 2- يتوجب دفع بدل الخدمات لحساب الخزينة بواقع (500) فلس لكل م² عن كامل مساحة المستودع المرخصة شريطة أن لا يقل هذا البديل عن (50) دينار تدفع خلال شهر كانون ثاني من كل سنة في جمرک عمان / قسم المستودعات العامة والخاصة.
- 3- تخضع مخالفات المستودع الخاص لأحكام قانون الجمارك.
- 4- لا يُسمح بخروج الدرجات النارية من المستودع الخاص الا بموافقة دائرة الجمارك.
- 5- يُتابع تجديد الوثائق الخاصة بالترخيص سنوياً(رخصة المهن ، بوليصة التأمين) واستيفاء بدلات الخدمات السنوية من قبل قسم المستودعات العامة والخاصة بجمرك عمان.